

مما نقله وافر عليه وعلم وجهه من قواعد شريعته الاذن صيد  
 وعدم التكبير عليه وسناني امثله وامثلة ضده فيما سننقله  
 وفي بعض ذلك ما كان في عصر الصحابة رضي الله عنهم ما اجفوا عليه  
 قولاً وفعلاً او تقريراً وكذا ما اختلفوا فيه فان اختلفوا فيه مرة  
 هما كان للاجتهاد والتعدد مسانعة وليس في غيرهم الا الاتباع  
 لا الابتداء ثم الدير تنقسم اليه مستقيم منها ذلك الصلاة  
 ومستحسن وسناني امثله في كلام الامام عز الدين بن  
 عبد السلام واما لفظ الرغائب فهو جمع رغيبته وهو الامر  
 المرغوب فيه لغة كما في القاموس والعطف الكثير **السنة المأمورة**  
 وهي تصيبك مصيبة فاج النوى والى الذي يعلى الرغائب فارغب  
 فلما ناسبت بذلك لاجل العطايا الكثيرة الحاصلة فيها  
 بزعم وامنع الحديث هذا القول ويجوز ان يقال سميت به  
 لرغبة العوام المتساهلين للاحاديد الواسعة في شأنها  
 وكثرة النوايا ومفقع الاذئاب وتكفير الستيات وعلو الدير  
 وتطلعها لبا على صلاة وجب وقد تطلق على صلاة شعبان  
 واما البراءة فينا على ما ذكره من الحديث المذكورة فهي  
 مصدر برى من كذا بشئ يراد البراءة من النار او من  
 الذنوب وتسمي الغيبة لانها يقدر فيها قل هو الله احد  
 الف مرة لانها مائة ركعة في كل ركعة دفعا الف الف مرة والاختلاف  
 عشرون مرة وهي صلاة طويلة مستقلة لم يأت فيها  
 خبر ولا اثر الاضعفها او موضوع وللعوام فيها اثنان  
 عظيم والتزام بسببها كثرة الوقيد في جميع مساجد  
 البلاد التي يصلح فيها وليست في ذلك الدليل كله ويجري فيه  
 من

من الغسوة والعصيان واختلاط الرجال والنساء من العتق  
 المختلف ما شهرة تغي عن وضعه للمتعبدين من العوام  
 فيها اعتقاد متين وزي لحلم الشيطان جعلها حرام اجل  
 شعائر المسلمين واصلها يحاكمه الامام الطوسي عن ابي  
 محمد المقدسي انها اول ما حدث عندنا سنة ثمان واربعين  
 واربعين في بيت المقدس فابلى في مقام يصلي ليلة نصف  
 من شعبان بالمسجد الاقصى فاحرم خلفه رطل من ثياب  
 ورايع فليختبها الا وهو جمع كثير مما جاء في العام الثاني  
 في سنة خلق كثير وشاعت في المسجد وانتشرت  
 في البيوت واستقرت سنتها الي يومنا هذا قال واما  
 صلاة جيب فلم تحدث عندنا في بيت المقدس الا بعد ثمانين  
 واربعين وذكر الحديث في مقام جعله في ان لا تغفلوا  
 عن ليلة او اجمع في غير فانها ليلة تسميها الملكية الرغائب  
 فانه يحضرها من الحيض الجماعلة قال واخذ ما ذكر في  
 الحديث الموضوع من عظيم النوايا وتكفير الذنوب لجهدة  
 الصلاة فتشكرا العاقبة على ثوابها وهملون الفرائض وواضع  
 هذا الحديث استعمل فيه ايضا ما يدل على وصفه **وتغل**  
 العلامة ابو شامة عن ابي الخطاب بن دحية نحو ما ذكرناه  
 في صلاة البراءة اهم يكلفون عباد الله بالاحاديث الموضوعة  
 فوق قلوبهم فيصرفون وقد غلب عليهم النوم فتفوتهم صلاة  
 الصبح التي ثبت فيها خبر من صلح الصبح وهو في ذم الله وقال  
 في باب ما جاء في شعبان قال اهل التعديل والتخريج ليس في  
 حديث ليلة النصف من شعبان حديث يصح فتحفظوا عباد الله